

فضل الزكاة والأموال الزكوية | | الشيخ خالد بن علي المشيقح

#خطبة_جمعة

خالد المشيقح

ان الحمد لله. ان الحمد لله نحمده ونستعينه. ونستغفره ونعوذ من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهده الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا - 00:00:00 عبده ورسوله يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون. يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة. وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء. واتقوا الله الذي تساءلون به - 00:00:30 ارحام ان الله كان عليكم رقيبا. يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سليما اذا يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم. ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما. اما بعد فان خير حديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد - 00:01:00 صلى الله عليه وسلم. وشر الامور محدثاتها. وكل محدثة بدعة. وكل بدعة من ضلالة عباد الله من اركان الاسلام واصوله ومبانيه العظام ركن الزكاة. قال الله عز وجل وقيموا الصلاة واتوا الزكاة - 00:01:30 وفي حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقامة - 00:02:00 الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت. وفي حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذ الى اليمن. قال انك تأتي قوما من اهل الكتاب فليكن او فليكن اول ما تدعوهم اليه. شهادة ان لا اله الا - 00:02:20 الا الله وان محمدا رسول الله. فانهم اجابوك لذلك. فاخبرهم ان الله خمس صلوات في اليوم والليلة. فانهم اجابوك لذلك فاخبرهم ان الله افترض عليك فيهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم وترد على فقرائهم. الرجاء في الصحيحين - 00:02:50 عباد الله اخراج الزكاة وادائها ركن واجب يجب على المسلم ان يقوم به. ان اخراج الزكاة ان اخراج الزكاة تأدية لهذا الركن واستجابة لامر الله وامر رسوله صلى الله عليه وسلم. واتمام - 00:03:20 الاسلام العبد المسلم وتحصيل لحكم الزكاة صالحها العظم وتحصيل لحكم الزكاة ومصالحتها العظيمة ومقاصدها السامية فمن مصلحتها انها استجابة لامر الله وامر رسوله صلى الله عليه وسلم ومن مصلحتها انها سبب لدخول الجنة والوقاية من النار - 00:03:50 قال الله عز وجل والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله بشرهم بعذاب اليم يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم هذا ما كنزتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون - 00:04:30 ومن مصلحتها ان كل امرئ في ظل صدقته يوم القيامة. ففي حديث ابن عامر المخرج في المسند ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل امرئ في ظل صدقته يوم القيامة. ومن مصلحتها انها مال المسلم الحقيقي. انها - 00:05:00 امال المسلم الحقيقي اذا اخرجها طيبة به نفسه. ففي حديث عبدالله بن الشقيق ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول ابن ادم ما لي ما لي وهل لك من مالك يا ابن وهل لك من ما لك يا ابن ادم الا ما اكلت فافنيت او لبست - 00:05:30 فابليت او تصدقت فامضيت. خرجه مسلم. وفي حديث ابن مسعود المخرج في البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للصحابة ايكمل ماله احب الي او ما نوارثه قالوا يا رسول الله كلنا ما له احب اليه قال فانما لك - 00:06:00

ما قدمت وما فان ما لك ما قدمت. ومال وارثك ما افخرت. ومن صالحها عباد الله. ان ومن مصالحها عباد الله ان ان تصدق في ظل صدقة في ظل الله يوم لا ظل الا ظله. ففي حديث ابي هريرة المخرج - [00:06:30](#)

في الصحيحين سبعة يظلهم الله في ظله. يوم لا ظل الا ظله. وذكر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ومن حكمها انها تزكية للمزكي. فالمزكي يتزكى - [00:07:00](#)

يتزكى باخلاق الانبياء والمرسلين من الجود والكرم والبذل والتبرج والعطاء والاحسان. ويتزكى ويتطهر قلبه من الشح والبخل وهي تزكية للمال ايضا. فهي تحفظ المال من الافات والمصائب والجوائح وما نقصت صدقة من مال خرجه مسلم في صحيحه. وهي تزكية للفقير الاخذ - [00:07:30](#)

فهي تزكي قلبه من ان يحمل على اخيه شيئا. بسبب ما اتى الله ما اتى اتاه الله عز وجل من نعمة المال. فلا يكون في قلبه على اخيه. شيء من الحقد - [00:08:10](#)

او الغل او الحسد فهي تزكية للفرد والجماعة على وجه العموم. عباد الله والزكاة لا تجب في كل شيء. وانما تجب في اربعة اموال فحسب. الاول سائل بهيمة الانعام والمراد بذلك الراعي من بهيمة الانعام من الابل والبقر - [00:08:30](#)

والغنم كما جاء ذلك في حديث انس المخرج في صحيح البخاري وغير ذلك من الاحاديث والاجماع قائم على ذلك. فتجب الزكاة في الابل والبقر والغنم اذا توفر فيها شرطان الاول ان تكون راعية للمباح. الحول او اكثر - [00:09:00](#)

الحول بمعنى انها ترعى في البراري والصحاري السنة كلها او اكثر انا فان كانت معلوفة يجلب لها صاحبها العلف يشتريه او يزرعه لها فهذه لا تجب فيها الزكاة الا اذا كانت عروظ تجارة يبيع ويشترى فيها. واما الشرط - [00:09:30](#)

الثاني فان تكون متخذة للدر اي للحليب والنسل اي للتوالي للتوالد والتسمين فان كانت متخذة للعمل كالتي تركب او لاو لاجراج الماء او للحرث فهذه لا تجب فيها الزكاة. كذلك ايضا اذا كانت - [00:10:00](#)

اتخذة للتأجير فهذه لا تجب فيها الزكاة. وانما الزكاة تجب في اجرتها عباد الله واقل نصاب الابل خمس ففيها شاة وهكذا واقل نصاب البقر ثلاثون وفيها تبيع او تبيعة واقل نصاب الغنم اربعون وفيها شاة الى اخر ما - [00:10:30](#)

ما جاء في سنة النبي صلى الله عليه وسلم من بيان الانصبة. عباد الله واما واما المال الثاني من الاموال الزكوية فالخارج من الارض من الحبوب والثمار عادل قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم. ومن - [00:11:00](#)

ما اخرجنا لكم من الارض وفي حديث ابي سعيد المخرج في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة وضابط الخارج من الارض الادخار - [00:11:30](#)

فما كان مدخرا من الحبوب والثمار وجبت فيه الزكاة. وعلى هذا تجب الزكاة في سائر الحبوب وان لم تكن قوتا كحب البر والشعير والارز والدخن والذرة سمسم والكتان والرشاد والحلبة وغير ذلك من الحبوب. اذا بلغت الاصابة وتجب - [00:11:50](#)

وايضا في الثمار التي تدخر. كالزبيب والتمر والتين واوجبها كثير من العلماء الزيتون وانما تجب عباد الله في الخارج من الارض اذا بلغت النصاب النصاب كما جاء في حديث ابي سعيد رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:12:20](#)

ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة. والوسق يساوي ستين صاعا. باب صاع النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا يكون النصاب يساوي ثلاثمائة صاع بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وصاع النبي صلى الله عليه وسلم يقدر بالكيلوات والجرام - [00:12:50](#)

ان يقدر باثنين كيلو واربعين جراما بوزن البر الجيد. وعلى هذا وعلى هذا فاذا اخرجت المزرعة مازنته ستمائة واثنى عشر كيلو ستمائة واثنى عشر كيلو من البر بوزن البر الجيد. وجبت الزكاة. عباد الله وقدر الزكاة - [00:13:20](#)

في مثل بلادنا هذه التي تسقى بمؤونة وكلفة عن طريق المكائن والابار والمرشات الواجب نصف العشر. واما ما يسقى بلا كلفة. كالذي يسقى بالامطار عيوني والاوادية والاوادية والبحيرات. فهذا تجب فيه العشر كاملا. اي - [00:13:50](#)

في واحد من عشرة واذا سقي بهما جميعا سقي بالكلفة وبغير الكلفة فالواجب ثلاث ارباع العشر ومع الجهل يجب العشر. لحديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهم المخرج في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما سقي بالنضحة - [00:14:20](#)

نصف العشر وما سقي بالعيون او كان عثريا ما سقي بالنطح ما سقي نصف العشر وما سقي بالعيون او كان عذريا نصف العشر خرجه البخاري عباد الله وكذا تجب الزكاة في المعادن باتفاق الائمة. فاذا اخرج معدنا من من المعادن - [00:14:50](#)

كالحديد او الصفر او النحاس او الذهب او الفضة وبلغ وبلغ نصابه نصاب ذهب او فضة كما سيأتي ففيه ربع العشر. اسأل الله سبحانه وتعالى بمنه وكرمه ان جعلني واياكم ممن يقوم بهذا الركن ويحتسب في اخراجه انه - [00:15:20](#)

ولي ذلك والقادر عليه. الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده. اما ابعد عباد الله اما المال الثالث من الاموال الزكوية فالذهب والفضة فتجب في الذهب والفضة اذا بلغ اذا بلغ نصابا. قال الله عز وجل والذين - [00:15:50](#)

اكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله. فبشرهم بعذاب اليم. وفي حديث ابي هريرة المخرج في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من صاحب ذهب ولا فضة - [00:16:20](#)

لا يؤدي منها حقها الا اذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فيطوى بها جنبه وجبينه وظهره. في يوم كان مقداره خمسين الف سنة. حتى يقضى بين العبر - [00:16:40](#)

كلما بردت اعيدت عليه فاتقوا الله عباد الله واخرجوا واخرجوا زكاة اموالكم تنجوا من عذابه. عباد الله وقدر نصاب الذهب ما يساوي عشرين مثقالا. والمثقال يساوي بالغرامات. اربعة غرامات وربعا - [00:17:00](#)

غرام وهو ما يساوي خمسة وثمانين قراما من الذهب. واما الفضة فنصابها مائة مائة درهم وهو ما يساوي بالغرامات خمسمائة وخمسة وتسعين قراما ففي حديث ففي حديث علي رضي الله تعالى عنه ان النبي - [00:17:30](#)

صلى الله عليه وسلم قال ليس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فاذا كان لك مئة درهم ففيها خمسة دراهم ثم بعد ذلك ليس فيها شيء اي اي - [00:18:00](#)

ليست الذهب شيء حتى يبلغ عشرين مثقالا. ففيه نصف مثقال. وفي حديث انس المخرج في صحيح مسلم ان المخرج في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وفي الرقة ربع - [00:18:20](#)

والعشر عباد الله واما ما يتعلق بحلي النساء فقد قال الامام احمد لا تجب فيه الزكاة عن خمسة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابن عمر وجابر وانس وعائشة واسماء رضي الله تعالى عنه - [00:18:40](#)

للجميع عباد الله واما ما يتعلق بالاوراق النقدية فتجب فيها الزكاة اذا بلغت نصابا بنصاب الفضة ونصاب الفضة ونصاب الفضة وخمسمائة وخمسة وتسعون غراما فينظر الى سعر الغرام اذا حال الحول ثم يضرب هذا العدد خمس - [00:19:10](#)

ومئة وخمسة وتسعون بسعر الغرام يتبين لك يتبين لك النصاب وسعر الغرام قومي اليوم تقريبا يساوي ثلاثة ريال. وعلى ثلاثة ريال وشيئا. وعلى هذا اذا ملك من الريالات ما يساوي الفا وسبعمئة ريال وجبت عليه الزكاة او من عروض - [00:19:40](#)

تجارة ما يساوي الفا وسبعمئة ريال وجبت عليه الزكاة. عباد الله واما بالنسبة لزكاة الرواتب فان الموظف ينظر فان الموظف ينظر فان الموظف يضرب له حولا اذا جاء هذا الحول ينظر كم توفر عنده من هذه الاوراق فما اكل - [00:20:10](#)

قبل هذا الحول لا زكاة عليه وما توفر عنده وجب عليه ان يخرج ربع العشر بان يقسمه على اربعين والنتيجة هو الزكاة. عباد الله واما ما يتعلق بالاجرة فحول الاجرة يبدأ - [00:20:40](#)

من اول العقد فما يأخذه المسلم في اول العقد من الاجرة ويأكله فلا زكاة فيه ما يأخذه ايضا في منتصف الحول ويأكله فلا زكاة فيه. لكن اذا حال الحول من حين العقد - [00:21:00](#)

ثم استلم الاجرة فانه يجب عليه ان يخرج الزكاة يجب عليه ان يخرج الزكاة مباشرة اسأل الله سبحانه وتعالى بمنه وكرمه ان يجعلني واياكم ممن يستمعوا القول ويتبع احسنه انه ولي ذلك والقادر عليه. اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافنا واعفو عنا واهد - [00:21:20](#)

ويسر الهدى لنا. اللهم انا نسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين وان تغفرنا وترحمنا. واذا اردت بقوم فتنة ان تقبضنا اليك غير مفتونين. اللهم انا نعوذ بك من الفتنة - [00:21:50](#)

ما ظهر منها وما بطن. اللهم انا نعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال. اللهم

00:22:10 - اللهم اجعل -

هل هم محكمين لكتابتك وسنة رسولك محمد صلى الله عليه وسلم؟ امرين بالمعروف ناهين عن المنكر يا ذا الجلال والاکرام. اللهم احفظ علينا ديننا وعقيدتنا. واحفظ علينا اخلاقنا واحفظ علينا ذرياتنا واحفظ علينا اعراضنا واموالنا واحفظ علينا بلادنا وحدودنا -

00:22:30

اللهم من اراد بلادنا بسوء فاشغله بنفسه ورد كيده في نحره. واجعل اللهم تدميرا في تدبيره. واجعل اللهم الدائرة عليك. اللهم صل

00:23:00 - اللهم وبارك على نبينا محمد -